

Distr.: General
1 June 2020
Arabic
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الدورة الثالثة والخمسون
نيويورك، 6-17 تموز/يوليه 2020

التنسيق والتعاون

المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية التي تدعى إلى حضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة

مذكرة من الأمانة

1- لعل اللجنة تود أن تشير إلى أنها استمعت، من دورتها الرابعة والأربعين إلى دورتها الخمسين، في الأعوام من 2011 إلى 2017، إلى تقارير شفوية من الأمانة عن المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية التي تدعى لحضور دورات الأونسيترال.⁽¹⁾ وطلبت للجنة إلى الأمانة، في الدورة الثامنة والأربعين للجنة، في عام 2015، أن تضمن ما ستقدمه من تقارير شفوية في إطار موضوع المنظمات المدعوة إلى حضور دورات الأونسيترال تعليقات على كيفية استيفاء المنظمات المدعوة المعايير التي تطبقها الأمانة عند البت في دعوة المنظمات غير الحكومية.⁽²⁾ ورحبت للجنة في دورتها التاسعة والأربعين، عام 2016، بالنتيجة المفصلة والحافل بالمعلومات الذي قدمته الأمانة استجابة لذلك الطلب.⁽³⁾ وطلبت للجنة إلى الأمانة، في الدورة الخمسين للجنة، في عام 2017، أن تقدم المعلومات عن المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية المدعوة إلى حضور دورات الأونسيترال كتابيا في الدورات المقبلة.⁽⁴⁾ وهذه المذكرة مقدمة عملا بذلك الطلب، وهي تغطي

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم 17 (A/66/17)، الفقرات 288-298؛ المرجع نفسه، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم 17 (A/67/17)، الفقرات 174-178؛ المرجع نفسه، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم 17 والتصويب (A/68/17 و Corr.1)، الفقرات 257-261؛ المرجع نفسه، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم 17 (A/69/17)، الفقرات 205-207؛ المرجع نفسه، الدورة السبعون، الملحق رقم 17 (A/70/17)، الفقرات 279-281؛ المرجع نفسه، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم 17 (A/71/17)، الفقرات 286-290؛ المرجع نفسه، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم 17 (A/72/17)، الفقرات 360-364.

(2) المرجع نفسه، الدورة السبعون، الملحق رقم 17 (A/70/17)، الفقرة 280.

(3) المرجع نفسه، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم 17 (A/71/17)، الفقرة 290.

(4) المرجع نفسه، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم 17 (A/72/17)، الفقرة 364.



الفترة الممتدة من بداية الدورة الثانية والخمسين للأونسيترال (فيينا، 8-19 تموز/يوليه 2019) حتى تاريخ هذه المنكرة.

2- ويمكن الاطلاع على المعايير والإجراءات المتبعة في دعوة المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة في الموقع الشبكي للأونسيترال <https://uncitral.un.org/ar/about/faq/methods>.

3- ومنذ الدورة الثانية والخمسين للجنة، في عام 2019، لم تضاف أي منظمات إلى قائمة المنظمات الدولية الحكومية التي تدعى لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة.

4- ورأت أمانة الأونسيترال أن المنظمات غير الحكومية التالية، التي قدمت طلبات ملتزمة دعوتها لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة، تستوفي معايير الأهلية اللازمة، ولذلك أضافتها إلى قائمة المنظمات غير الحكومية المدعوة لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة: (5) مؤسسة "ACP Legal" (www.ohadac.com/accueil.html)؛ مركز بحوث القانون الدولي والمقارن (www.iclrc.ru)؛ المركز الروسي للتحكيم التابع للمعهد الروسي للتحكيم الحديث (<https://centerarbitr.ru/en/main-page>)؛ شبكة العالم الثالث (<https://twn.my/>)؛ المعهد عبر الوطني (www.tni.org)؛ معهد التحكيم الهولندي (www.nai-nl.org/nl/)، معهد القانون الدولي (www.idi-iil.org/en)؛ المؤسسة المعنية باستعراض القانون الدولي (Foundation of the Review of International Law)؛ معهد المحكمين المعتمدين في نيجيريا (www.nicarb.org/)؛ نقابة المحامين لعموم الهند (<http://allindiabar.org/>).

5- وأدخلت تعديلات على تلك القائمة لمراعاة التغييرات في أسماء المنظمات (6) وفي حالة الدعوة لحضور الأفرقة العاملة التابعة لمنظمات أخرى. (7)

6- ورأت أمانة الأونسيترال أن المنظمات غير الحكومية التالية، التي قدمت طلبات ملتزمة دعوتها لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة، لا تستوفي معايير الأهلية اللازمة، من ثم لم توافق على طلباتها (ترد أسماء المنظمات وفقا للتسلسل الزمني للطلبات):

(أ) أعربت منظمة Mumbai Grahak Panchayat (الهند)

(<https://www.mumbaigrahakpanchayat.org>) عن رغبتها في المشاركة بصفة مراقب في دورات فريق الأونسيترال العامل الرابع (المعني بالتجارة الإلكترونية). وتبين أنها ليست ذات عضوية وتركيز دوليين وهي لم تبرهن على خبرة في مجال العمل الذي يتناوله الفريق العامل الرابع في الوقت الراهن. وقد طلبت هذه المنظمة إلى الأمانة أن تعيد النظر في قرارها فأبلغتها الأمانة أن طلب إعادة النظر سوف يعرض على اللجنة لاتخاذ قرارها النهائي بشأنه؛

(5) ترد في الجدول المعنون بذلك العنوان المنظمات غير الحكومية التي تدعى إلى حضور جميع الدورات السنوية للجنة. والمنظمات المكتوبة أسماؤها بالبنط العريض في ذلك الجدول تدعى أيضا إلى حضور بصفة مراقبين في المداولات بشأن جميع المواضيع المسندة حاليا إلى أفرقة الأونسيترال العاملة. ويحدد العمود السادس من ذلك الجدول المنظمات التي تدعى إلى حضور بصفة مراقبين في المداولات بشأن بعض المواضيع المسندة حاليا إلى أفرقة الأونسيترال العاملة، بينما يحدد العمود السابع من ذلك الجدول المنظمات التي دعيت إلى حضور أفرقة الأونسيترال العاملة وحضرتها في الماضي.

(6) غيرت رابطة التمويل التجاري اسمها إلى شبكة التمويل المضمون (انظر القيد رقم 226).

(7) نقل المجلس الصيني لتشجيع التجارة الدولية إلى القائمة العامة للمنظمات غير الحكومية المدعوة إلى دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة (انظر القيد رقم 67). انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم 17 (A/74/17)، الفقرة 238. تتلقى الرابطة الأفريقية للقانون الدولي الآن (انظر القيد رقم 3) دعوات للمشاركة في الفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول).

(ب) أعربت مجموعة Corporate Europe Observatory عن رغبتها في المشاركة بصفة مراقب في دورات فريق الأونسيترال العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول). وتبين أن الخبرة القانونية أو التجارية التي أبلغت عنها تلك المنظمة ممثلة تمثيلاً كافياً بمنظمات أخرى تدعى بالفعل لحضور دورات ذلك الفريق العامل؛

(ج) أعرب مركز Centre for mediation, arbitration and conciliation عن رغبته في المشاركة بصفة مراقب في دورات فريق الأونسيترال العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات). وتبين أنه لا يستوفي معايير قبوله كمنظمة دولية غير حكومية، ولا سيما أنه مسجل باعتباره شراكة؛

(د) أعرب مركز International Investment Law Centre Cologne (<https://iilcc.uni-koeln.de/>) عن اهتمامه بالمشاركة بصفة مراقب في دورات فريق الأونسيترال العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول). وتبين أنه لا يستوفي معايير قبوله كمنظمة دولية غير حكومية، بما أن المؤسسات الأكاديمية، كمقاعدة عامة، ليست مدعوة لحضور اجتماعات الأونسيترال وأفرقتها العاملة؛

(هـ) أعربت مبادرة Kantara Initiative Europe (<https://kantarainitiative.eu/>) عن رغبتها في المشاركة بصفة مراقب في دورات فريق الأونسيترال العامل الرابع (المعني بالتجارة الإلكترونية). وتبين أنها لا تستوفي معايير قبولها كمنظمة دولية غير حكومية.

7- وبالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية المدرجة باعتبارها مدعوة لحضور دورات فريق الأونسيترال العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول) في قائمة المنظمات غير الحكومية التي تدعى لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة، رأت الأمانة أن بعض المنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات يمكن أن تقدم إسهامات مفيدة في عمل ذلك الفريق العامل في المرحلة الراهنة من مداولاته. وبسبب الطابع الأكاديمي أو النقابي لتلك المنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات، أو لأن خبرتها أو تجربتها لا تمت إلا بصفة بعيدة للمجالات الأخرى لعمل الأونسيترال، لم يكن بوسع الأمانة أن تدرجها في قائمة المنظمات غير الحكومية التي تدعى لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة. وقد أدرجت في قائمة مخصصة للمنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات الإضافية التي تدعى لحضور دورات الفريق العامل الثالث خلال عمله بشأن المسائل المتعلقة بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول (انظر الجدول أدناه)، وتقييم الأمانة الحاجة إلى دعوتها لحضور دورات الفريق العامل المقبلة وفقاً لاحتياجات ذلك الفريق في أي وقت معين.⁽⁸⁾ وهذه المنظمات غير الحكومية والكيانات الأخرى لا تدعى لحضور دورات الأونسيترال السنوية ولا ينظر في دعوتها لحضور دورات أفرقة الأونسيترال العاملة الأخرى. غير أنه يمكن النظر في دعوتها لحضور الدورات السنوية للجنة التي ستناقش خلالها الصكوك المتصلة بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول.

(8) تراعي الأمانة في التقييم الذي تجرّه تطور ولاية الفريق العامل وضرورة تحقيق تمثيل متوازن خلال الدورات بين جهات النظر أو الاهتمامات الرئيسية في المجالات ذات الصلة في جميع مناطق العالم وأقاليمه. كما يتعين عليها مراعاة التحديات اللوجستية التي تواجهها في السعي لتلبية طلبات جميع الكيانات الراغبة في حضور دورات الفريق العامل. وعلى وجه الخصوص فإن السعة المحدودة لقاءة المؤتمرات المخصصة لدورة الفريق العامل قد تقتضي من الأمانة أن تمارس صلاحيتها التقديرية فيما يتعلق باختيار المنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات التي تفي على أفضل وجه بالمعايير التي يبت بموجبه في دعوتها.

الموقع الشبكي	اسم المنظمة الكامل	الاسم المختصر
www.acilp.org/	المركز الأفريقي لممارسة القانون الدولي	ACILP
www.aail.org	الأكاديمية الآسيوية للقانون الدولي	AAIL
www.biicl.org/	المعهد البريطاني للقانون الدولي والمقارن	BIICL
www.cil.nus.edu.sg	مركز القانون الدولي في جامعة سنغافورة الوطنية	CIL
www.somo.nl	مركز البحوث المتعلقة بالشركات المتعددة الجنسيات	SOMO
www.clientearth.org	منظمة "كلاينت إيرث"	منظمة "كلاينت إيرث"
ccsi.columbia.edu/	مركز كولومبيا للاستثمار المستدام	CCSI
www.cuts-international.org	الجمعية الدولية لوحدة وثقة المستهلكين	CUTS International
www.efila.org	الرابطة الأوروبية لقانون الاستثمار والتحكيم الاستثماري	EFILA
www.transportenvironment.org	الرابطة الأوروبية للنقل والبيئة	T&E
www.esil-sedi.eu	الجمعية الأوروبية للقانون الدولي	ESIL
www.etuc.org	الاتحاد الأوروبي لنقابات العمال	ETUC
www.foei.org	جمعية أصدقاء الأرض الدولية	FOEI
www.mids.ch	مركز جنيف لتسوية المنازعات الدولية	CIDS
www.jura.ku.dk/icourts	مركز الامتياز المعني بالمحاكم الدولية	iCourts
www.institutafriqueumonde.org	معهد أفريقيا والعالم	IAM
www.cailaw.org	معهد التحكيم عبر الوطني في مركز القانون الأمريكي والدولي	CAIL/ITA
www.iea.ec	معهد إكوادور للتحكيم	IEA
www.ictsd.org	المركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة	ICTSD
www.iied.org	المعهد الدولي للبيئة والتنمية	IIED
www.ituc-csi.org	الاتحاد الدولي لنقابات العمال	ITUC
www.jus.uio.no/pluricourts	مركز "بلوريكورتس" المعني بدراسة أدوار القضاء المشروعة في النظام العالمي	PluriCourts
www.simc.com.sg	مركز سنغافورة للوساطة الدولية	SIMC
www.uscib.org	مجلس الولايات المتحدة للأعمال التجارية الدولية	USCIB

8- ويمكن أن تقرر اللجنة نقل بعض الكيانات الواردة في الجدول أعلاه أو كلها إلى قائمة المنظمات غير الحكومية التي تدعى إلى حضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة.